مع مساواته للمؤمنين المخلدين
في النعيم في أن كلا منهما لا أثر له
في شيء من أفعاله وكذلك تكليف
الخلق في الدنيا أي مصلحة
لهم فيه فان قالوا حصول
عظيم الثواب لهم على تكليف
المشاق قلنا لا أثر لهم في
شيء من تلك الأفعال فاستوى
من فعل ومن لم يفعل وأيضا هو
فمولانا جل وعز قادر
على ايصال ذلك الثواب
العظيم لهم بغير تكليف ولا فعل
أصلا ومن أدلة ابطال تعليل
أفعال الله تعالى وارادته
بالأغراض أن الغرض إما أن
يكون قديما فيلزم قدم الفعل
والا كان الباري جل وعلا
ناقصا لفوات غرضه أو حادثا
فيحتاج هذا الغرض في احداثه
الى غرض آخر حادث أو نقول جملة الأفعال لك
ويلزم منه التسلسل وحوادث لا أول لها وقدم ال
باطل لما عرفت من برهان حدوث العالم والتسلسل بحوادث
لا أول لها باطل وقد سبق برهانه وكما عرفت وجوب
نفي الغرض في أفعاله تعالى كذلك يجب نفي الغرض في أحكامه
ما ا

ما أقام البرهان القاطع عليه من وجوب اسناد جميع الكائنات
اليه تعالى بدا من غير واسطة لا اثر لما سواه في اثر ما عموما
وهذا يوجب استواء الأفعال بالنسبة اليه جل وعز فتعيين بعضها
للايجاب مثلا وبعضها للتحريم مثلا ونحوه واقع بمحض الاختيار
لا لسبب يبعثه عليه فان تحريم شرب الخمر مثلا لو جعلت
العلة الباعثة عليه الاسكار الذي اشتمل على افساد العقل
كما يقول لكان ذلك فاسدا من وجهين احدهما ان الشرب
للخمر فعل من افعال الله تعالى بمعنى انه مخلوق له جل
وعز كما ان شرب الماء كذلك ولا اثر للعبد في شيء منهما اصلا
فيكون ذلك نصب امارة على استحقاق العقاب وهذا لم
ينصب لذلك لا سبب لذلك الا محض الاختيار الثاني ان
الاسكار عند اهل الحق ليس ناشيا عن شرب الخمر ولا اثر
للخمر فيه اصلا لا بطبعه ولا بقوة جعلت فيه وانما الاسكار
عرض مخلوق له تعالى بلا واسطة وقد اجرى سبحانه عادة
ان يخلق هذا العرض عند شرب الخمر ان شاء فالخمر بالنسبة
الى عدم التاثير في الاسكار وافساد العقل كالماء سواء بسواء
ونحو هذا تعليل وجوب القصاص بالقتل العمد العدوان
لا يصح ان يفهم على انه الباعث للشارع على الحكم لما عرفت
من وجوب انفراده تعالى بايجاد جميع الكائنات فلا يحيي ولا
يميت الا الله تعالى فالقتل العمد والخطأ كلاهما مخلوق
لله تعالى متماثلان في ان لا اثر البتة لكل ما سواه تعالى
بطلا كيف وحركة يد الضارب وحركة سيفه وجرح المضروب
والموت الكاين بعد ذلك مخلوقة لله تعالى بدا بلا واسطة

Copyright © King Saud University